عقد واحد اعترنا بصحته فلو اختلفا في عقدين كان قال احدهما بعتك عبدي [illegible]
الاول وهبتنيه فلا تحالف بل يحلف كل منهما علي نفي قول صاحبه [illegible]
حلفا رده مدعي الهبة بزوايده اذ لا ملك له ولا اجرة عليه لانهما [illegible]
عدم وجوبها **ومدعي العقد الصحيح دون مدعي الفاسد يحلف** فاذا [illegible]
احدهما صحة العقد والاخر فساده حلف مدعي الصحة لان الظاهر معه [illegible]
لو قال اشتريت مالمراد فالكي البايع يصدق البايع كما جري عليه [illegible]
لكن قال الاسنوي انه مردود نقلا وعقلا وفي عكسه بان قال رايته [illegible]
البايع يصدق المشتري علي قياس تلك وان افتي البغوي بان المصدق [illegible]
لانه ما شهل طريقته من ان المصدق مدعي الفساد واستثني من [illegible]
مسايل ذكرتها في الاصل **وحلف البايع والمسلم** في الاختلاف **في** [illegible]
ما رد مقبوضا اي في ان ما رد عين المقبوض او غيره بان رد المشتري المبيع
بعيبه فقال البايع ليس هذا المقبوض مني فيحلف البايع [illegible]
المقبوض فان رد المسلم المسلم فيه لكونه ليس علي الوصف المستحق [illegible]
المسلم اليه ليس هذا المقبوض مني فيحلف المسلم انه هو المقبوض وما كان
قياس الاولي ان يحلف هنا المسلم اليه لانه بمنزلة البايع كما [illegible]
الي الفرق بقوله من زيادته **لفرق ما خفي** علي الفقيه [illegible]
المسلم لم يعترف بقبض ما ورد عليه العقد والاصل بقا شغل [illegible]
المسلم اليه والمشتري اعترف بقبض ما اشتراه ووقع الاختلاف في
سبب الفسخ والاصل عدمه وما في كلامه نافية ويحتمل ان تكون زايدة
للتاكيد فتكون الميم مشددة كما في قوله تعالي مثلا ما بعوضة

باب السلم والقرض ويسمي كل منهما سلفا والاصل
في السلم قبل الاجماع قوله تعالي يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم
الاية فسرها ابن عباس بالسلم وخبر من اسلف في شي فليسلف في
كيل معلوم ووزن معلوم الي اجل معلوم وهو بيع موصوف في الذمة
بلفظ السلم او نحوه فلا يعتبر فيه الروية ويختص عن البيع باموراشار
في بيانها فقال **وقبض راس المال حيث العقد والعين او منفعه**
شرط السلم اي وشرط صحة السلم قبض راس المال ان كان عينا وقبض
العين ان كان منفعتها كمنفعة العبد ونحوه وذلك بقبض المسلم اليه
او وكيله ذلك في مجلس العقد [illegible]
[illegible]
قبل القبض بطل العقد وكذا لو تخاير [illegible]

وكذا

واكتفي في قبض المنفعة بقبض العين وان اعتبر القبض الحقيقي [illegible]
قبضها بقبض العين لانها تابعة لها **وان احال مسلم** المسلم اليه به
براس المال وتفرقا **فسد** اي السلم **ولو مع القبض** لراس المال في المجلس ولو اذن
فيه المحيل لانه بالحوالة يتحول الحق الي ذمة المحال عليه فهو يوديه عن جهة
نفسه لا عن جهة المسلم نعم ان قبضه المسلم من المحال عليه او من المسلم اليه
بعد قبضه باذن وسلمه اليه في المجلس كفي **فان فسخ** اي السلم بسبب **يرد** الي المسلم
راس المال اي عينه ان بقي والا بدله **ولو مكان العقد** اي ولو كان راس المال
في الذمة ثم **صار عينا** اي معينا مكان العقد فانه يرده وليس له ابداله
مع بقايه لان للمعين في مكان العقد كالمعين في العقد **وشرط السلم**
كون ما اسلم فيه دينا لانه الذي وضع له لفظ السلم فلو قال اسلمت اليك
هذا الثوب في هذا العبد فقبل فليس بسلم لانتفا شرطه ولا بيع لاختلال
لفظه لان السلم يقتضي الدينية **وقربة كبري وقطر ساغا لعينه** اي وجاز
تعيين العاقد **اياهما** للسلم فيه كان اسلم في ثمر نخلها لا يستطيع منها غالبا
بخلاف القرية الصغيرة والباغ كما ذكره بقوله **لا باغ غام** اي بستانا والمراد
بالكبيرة ما يومن فيها الانقطاع وبالصغيرة خلافه ويشترطون ما اسلم
فيه **مقدور تسليم لدي المحل** بكسر الحا اي عند وقت الحلول وهو
حال العقد في السلم الحال وحال لحلول الاجل في المؤجل فلا يصح
السلم في منقطع لدي المحل ولا يضر انقطاعه قبله وبعده **ولو كان مقدور**
التسليم لوجوده **بنظر ما** اي غير قطر العقد فانه يصح السلم فيه بشرط
اعتياد **النقل اي نقله لبيعه** الي محل التسليم للقدرة عليه بخلاف
ما اذا لم يعتد نقله لبيعه بان نقل لبيعه نادرا او لم ينقل اصلا
او اعتيد نقله لغير بيعه كالهدية **ولم يجز** اي السلم **في قدر من**
باكورة وهي اول الفاكهة **تحصيله ذو عسر** لعزة وجوده بخلاف
قدر سهل لا يعسر تحصيله **وخير المسلم** بين الفسخ والصبر **في محله** اي
وقت حلول المسلم فيه **ان غاب من هو عليه** حينيذ عن مكان التسليم المتفق
لو كان **لنقله** اليه من محل الغيبة **موونة** ولم يحملها المسلم اليه كما
يخير بالانقطاع الاتي فان لم يكن لنقله موونة لخفته [illegible]
[illegible]
[illegible] **بانقطاع له قد طرا** عند المحل
[illegible]
[illegible] فلا خيار له قبله وقدم موونة النقل علي حلة السلم

براو حملها المسلم اليه تحمل علي ما اذا
استاجر من حمله اما لو وقع اجر
حمله فانه يشبه الاعتياض فلا يجوز
وعلي هذه الحالة يحمل التوري بالمنع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)